او قياس او استصحاب او غير ذلك **الحديث** وتمامه فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ
لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع
فيه الا وان لكل ملك حمى الا وان حمى الله محارمه الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت
صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب فحينئذ اذا تردد الشيء
بين الحل والحرمة ولم يكن فيه نص ولا اجماع اجتهد فيه المجتهد واخذ باحدهما
بالدليل الشرعي وقد يكون دليله غير خال عن الاحتمال فيكون الورع تركه كما يرشد اليه
قوله فمن اتقى الشبهات الخ وما لم يظهر للمجتهد فيه شيء فهو باق على اشتباهه
بالنسبة للعلماء وغيرهم ومثله ما لم ينازعه شيء مما لكن لم يتيقن سبب حله
ولا حرمته كشيء وجده ببيته ولم يدر هل هو له او لغيره وقد اختلفوا فيما
يوخذ به فقيل بحله فيكره مواقعته والورع تركها وقيل بحرمته لقوله صلى الله عليه
وسلم ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام وقيل لا يقال فيه واحد منهما قال القرطبي
والصواب الاول وقد اجمع العلماء على عظم موقع هذا الحديث وكثرة فوائده ومن
ثم جعله طائفة من العلماء ثلث الاسلام او ربعه ولو امعنوا فيه النظر لوجدوه
متضمنا لعلوم الشريعة كلها ظاهرها وباطنها **رواه الشيخان ايضا** مصدر آض
بمعنى رجع قال صاحب المحكم آض اهله رجع اليهم وانتصابه على انه مفعول مطلق
حذف عامله وجوبا سماعا او حال حذف عاملها وصاحبها والتقدير على الاول ارجع
عنه رجوعا وعلى الثاني اروي ما تقدم راجعا الى الرواية عنه ثانيا ولا تستعمل الا مع
شيئين بينهما توافق في المعنى فلا يصح جاء زيد ومضى عمرو ايضا ويمكن
استغناء كل منهما عن الاخر فلا يصح اشترك زيد وعمرو ايضا قال الجلال السيوطي
توقف ابن هشام في عربيتها وظن انها مولدة من استعمال الفقهاء وليس كما ظن فقد
ثبتت في الكلام الفصيح **الثالث عن ابي هريرة** اختلف في صرفه ومنعه فمنهم من
صرفه لانه جزء علم وقال اخرون بمنع صرفه كما هو الشائع على السنة المحدثين وغيرهم
لان الكل صار كالكلمة الواحدة وسبب تلقيبه بذلك ما رواه ابن عبد البر عنه انه
قال كنت احمل يوما هرة في كمي فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما هذه فقلت هرة
فقال يا ابا هريرة وفي رواية قالت ابو هريرة وكان يكنى قبل ذلك ابا الاسود
ولعله كان يلازم الهرة ليحسن اليها لانه الذي روى ان امراة عذبت في هرة
وقيل كان يلعب بها وهو صغير فكناه ابوه بذلك واختلف في اسمه واسم ابيه
على خمسة وثلاثين قولا اصحها كما قال النووي عبد الرحمن بن صخر **رضي الله عنه**
الدوسي اسلم عام خيبر وشهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم لازمه الملازمة
التامة رغبة في العلم راضيا بشبع بطنه وكان يدور معه حيثما دار وكان احفظ
الصحابة رضي الله عنهم وسكن المدينة وبها توفي سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين
ودفن بالبقيع **قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حسن** اي به الاشارة
الى انه لا عبرة بصور الاعمال الا اذا اتصفت بالحسن بان وجدت شروط

مكملا لها

مكملا لها وان من التبعيضية لان ترك ما لا يعني ليس هو كل حسن الاسلام بل بعضه
لانه لا يكمل جميع حسنه الا بترك ما لا يعني وفعل ما يعني **اسلام المرء** اثره على الايمان
لان الاعمال الظاهرة والفعل والترك انما يتعاقبان احسانا عليها واما
الباطنة الراجعة للايمان فهي اضطرارية تابعة لما يخلقه الله تعالى في النفوس ويوقعه
فيها **تركه ما** اي الذي **لا يعنيه** بفتح اوله من عناه الامر اذا تعلقت عنايته به وكان
من غرضه وما لا يعنيه هو ما لا تدعو حاجته اليه وهو الفضول كله على اختلاف
انواعه من اللعب واللهو وكل ما يخل بالمروءة والتوسع في الدنيا وطلب المناصب والرياسة
وحب المحمدة والثناء ونحو ذلك مما لا يعود عليه منه نفع اخروي فانه ضياع للوقت
فيما لم يخلق لاجله والذي يعنيه من الامور هو ما يتعلق بضرورة حياته في معاشه
مما يشبعه من جوع ويرويه من عطش ويستر عورته ويعف فرجه ونحو ذلك مما يدفع
الضرورة دون ما فيه تلذذ واستمتاع واستكثار او يتعلق بسلامته في معاده
وهو الاسلام والايمان والاحسان وذلك يسير بالنسبة الى ما لا يعنيه فاذا اقتصر
على ما يعنيه سلم من الافات وكان ذلك دليلا على رسوخ ايمانه **رواه** الامام الحافظ
ابو عيسى بن سورة **الترمذي** بكسر الفوقية والميم مع اعجام الذال نسبة لمدينة
قديمة على طرف جيحون نهر بلخ وكان من اوعية الفقه والحديث مات سنة تسع
وسبعين ومائتين **و**رواه ايضا الامام ابو عبد الله محمد بن يزيد **ابن ماجه** القزويني
صاحب السنن ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة ثلاث وسبعين ومائتين **الرابع**
عن انس بن مالك بن النضر الانصاري الخزرجي وخادم رسول الله صلى الله
عليه وسلم **رضي الله عنه** استمر في خدمته صلى الله عليه وسلم الى ان توفي وهو راض
عنه ثم سكن المدينة وشهد الفتوحات ثم قطن البصرة وكان اخر الصحابة بها
موتا سنة تسعين عن مائة سنة الا سنة واوصى ان يجعل تحت
لسانه شعرة كانت عنده من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ففعل روي له الفان
ومائتا حديث وستة وثمانون **عن** هي كلمة تفيد الانقطاع غالبا فاذا قال
الراوي سمعت عنه يكون بواسطة واذا قال سمعت منه يكون بلا واسطة قاله بعضهم
وقال البرماوي عن محمولة عندهم على الاتصال **رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله**
قال لا يومن اي ايمانا كاملا والا فاصل الايمان حاصل بدون ذلك لان من لم يتصف
بهذه الصفة لا يكون كافرا وفي رواية للامام احمد لا يبلغ عبد حقيقة الايمان
اي كماله **احدكم** اي معشر بني ادم او امة الاجابة واضاف احد الى
ضمير الذكور تغليبا لهم والا فالاناث كذلك **حتى يحب لاخيه** اي كالاخ في الاسلام
لقوله تعالى انما المومنون اخوة **ما يحب لنفسه** اي من الطاعات والمباحات الدنيوية
وفي رواية الاسماعيلي حتى يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير وهو يوضح
المراد لعموم الظاهر ان التعبير بالاخ هنا جرى على الغالب لانه ينبغي لكل
مسلم ان يحب للكافر الاسلام وما يتفرع عليه من الكمالات فعلى المومن ان يكون

محمد بن عيسى

Copy ... ersity